

anapec

1. الملف الإداري الذي يتضمن الوثائق التالية:

أ- التصريح بالشرف

ب- الوثيقة أو الوثائق التي تثبت السلطات الخولة إلى الشخص الذي يتصرف باسم المتنافس:

ج- شهادة أو نسخة لها مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الإدارة المختصة في محل الضريبة تثبت أن المتنافس في وضعية جبائية قانونية:

د- شهادة أو نسخة لها مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تثبت أن المتنافس في وضعية قانونية جأه هذا الصندوق:

هـ- وصل الضمان المؤقت أو شهادة الكفالة الشخصية و التضامنية التي تقوم مقامه.

خ- شهادة القيد في السجل التجاري..

2. الملف التقني الذي يتضمن الوثائق التالية:

أ- مذكرة تبين الوسائل البشرية و التقنية التي يتوفر عليها المتنافس ومكان و تاريخ و طبيعة و أهمية الأعمال التي أجزها أو ساهم في إنجازها:

ب- الشهادات المسلمة من طرف رجال الفن الذين اشرفوا على هذه الأعمال او من طرف المستفيدين العاملين أو الخواص منها مع بيان طبيعة الأعمال و مبلغها و آجال وتواريخ إنجازها والتقييم واسم الموقع وصفته.

3- الملف الإضافي الذي يتضمن ما يلي:

ملف يحمل إشارة ملف اضافي (الرجو الإطلاع على دفتر التحملات)...

4- عرض تقني :

الرجو الاطلاع على دفتر التحملات

إعلان لطلب عروض أثمان مفتوح رقم 01/2013

الخميس 14 مارس 2013 على الساعة 10. سيتم بمقر الوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل و الكفاءات الكائن ب 4 جرنزة لاكلولين المدخل "ب" سيدي معروف الدار البيضاء. فتح الأظرفة المتعلقة بطلب عروض لأجل:
La mise à disposition de l'ANAPEC du Personnel d'intérim.

يمكن سحب ملف طلب العروض بمديرية الموارد (قسم الوسائل العامة- مصلحة المقتنيات). 4 جرنزة لاكلولين المدخل "ب" سيدي معروف الدار البيضاء. الهاتف: 0522.78.94.81. الفاكس: 0522.97.45.29

ويمكن كذلك نقله الكترونيا من بوابة صفقات الدولة:

www.marchespublics.gov.ma

أو من العنوان الإلكتروني التالي:

www.anapec.org

ويمكن إرسال ملف طلب العروض إلى المتنافسين . بطلب منهم طبق الشروط الواردة في المادة 19 من المرسوم رقم 2-06-388 الصادر في 16 من محرم 1428 (5 فبراير 2007) بتحديد شروط و أشكال إبرام صفقات الدولة و كذا بعض المقتضيات المتعلقة بتدبيرها و مراقبتها.

الضمان المؤقت محدد في مبلغ خمس و ثلاثون ألف (35 000) درهم

يجب أن يكون كل من محتوى و تقديم ملفات المتنافسين مطابقين لمقتضيات المادتين 26 و 28 من المرسوم السالف الذكر رقم 2-06-388.

ويمكن للمتنافسين :

- إما إيداع أظرفتهم،مقابل وصل. بمديرية الموارد (قسم الوسائل العامة - مصلحة المقتنيات)

- إما إرسالها عن طريق البريد المضمون بإفادة بالاستلام إلى المكتب المذكور.

- إما تسليمها مباشرة لرئيس لجنة طلب العروض عند بداية الجلسة و قبل فتح الأظرفة.

إن الوثائق المثبتة الواجب الإدلاء بها هي تلك المقررة في المادة 23 من المرسوم رقم 2-06-388 السالف الذكر وهي:.



كفاءات جاهزة للشغل
و شغل حاضر للكفاءات